

## أ.د. علي الشبل | شرح موطأ الإمام مالك (31)

علي عبدالعزيز الشبل

نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد. فقال الامام مالك رحمه الله تعالى كتاب قصر الصلاة كتاب قصر الصلاة في السفر. باب باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر. قال وحدث - 00:00:00

حدثني يحيى عن مالك الان داوود ابن حصين عن الاعرج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره الى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه - 00:00:32

اما بعد فهذا الباب او هذا الكتاب كتاب عظيم. لم يزل حفاظ الاسلام وائمه يعلنون به. فهذا مالك ترجم ها هنا كتاب قصر الصلاة في السفر. وبنحوه ترجم الامام البخاري. وبنحوه ترجم مسلم لما قال كتاب صلاة المسافرين. اي احكام الصلاة في السفر - 00:00:52

والسفر عذر شرع الله عز وجل فيه للناس قصر الصلاة الرباعية. كما انه عذر لجمع الصلاة مع اختها والتي تجمع الظهر مع العصر. والمغرب مع مع العشاء ولا يجمع الفجر مع احدهما. لا مع الظهر ولا مع العشاء. لان وقت الفجر مستقل - 00:01:23

اما وقت الظهر فمتصل بوقت العصر. ما يخرج هذا الا يدخل هذا. وكذا وقت المغرب مع مع العشاء وشرعت صلاة الحضر فأتممت. وبقيت صلاة السفر مقصورة اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة. ان خفتكم الذين كفروا هذا خرج مخرج الاصل - 00:01:56

والا يجوز القصر وان لم يخف الانسان عليه اذا كان في سفر. الجمع بين الصلاتين شرع في السفر وشرع بالحضر فيجمع بين الصلاتين في الخوف ويجمع بين الصلاتين في المرض. ويجمع بين الصلاتين في المطر - 00:02:29

وهذه الثلاثة الخوف والمرض والمطر مع الرابع السفر يشرع فيه الجمع بين الصالحين والفارق انه في السفر جمع مع قصد. وفي الحضر جمع بلا قصد فاذا صلوا المغرب والعشاء لاجل المطر صلوا المغرب كم ركعة؟ ثلاثا والعشاء اربع - 00:02:55

وكذا الحال في الخوف سواء على النفس او على المال او على الغيث وكذلك في المرض ويشتهر عند العوام انه يسمون الجمع قصرا يسمون الجمعة قصرا صليت العصر الظهر وقصرت مع العصر. هذا مشهور عند العوام - 00:03:25

وهذا غلط منشأ خطأ في التعبير. القصر غير الجمع. كما ستبين احكامه الان قصر الصلاة الرباعية لم يشرع الا في السفر. لم يشرع الا في السفر. ما هو السفر الذي - 00:03:59

يزو قصر الصلاة الرباعية. وهذا مما وقع فيه الاختلاف. وقول الجمهور وهو اصح الاقوال دليلا وتعليلنا انه السفر الذي يمضي فيه المسافر يوما وليلة اي على المطايا والركائب التي كانت تركب. ويسافر عليها. وهذا يقدر بثمن - 00:04:20

كيلو ثمانين كيلو متر. منين تحسب الثمانين؟ تحسب من عامر بلده يبدأ يحسب الثمانين من عامر البلد. ما يحسبها من بيته. ولو قلنا من بيته لكان اهل الرياض اللي يجون من شمال الجنوب يجوز لهم ايش؟ يجوز لهم القصر. وانما يحسب ذلك من - 00:04:50

البلد عامر قريته. ولهذا يتغير الحكم في القصر بحسب الاحوال كان العلماء يفتون ان من الرياض للخروج يجوز ان يقصر الصلاة. ومن الوادي للسبيل يجوز ان يقصر الصلاة لما كانت المسافة ثمانين كيلو فاكثرت. الان الخرج والرياض - 00:05:20

فليس بينهما ثمانية. وكذا الحال بين الوادي قد الدواسر بين السليم. قصرت عن الثمانين فذهب حكم القصر. ومثلها الان في جدة. بين جدة ومكة. لا تبلغ المسافة وربما ليس بالبعيد بين مكة والطائف. الا من الهدف الى مكة لا تقصر. لان المسافة اقل من - 00:05:50

سبعين لكن من الطائف تقسم. المسافة بين الهدى الى الطائف. في مستقبل الايام والعلم عند الله لو توسعت مكة جنوبا والطائف شمالا يتغير الحكم. وقد رأيت ان هذا اضبط ما يكون في - 00:06:21

ظبط صلاة المسافرين والترحس برخص السفر انها المسافة. الاقوال الاخرى لا بارجاعها الى العروق في ارجاء في ارجاعها الى حمل الزاد والمزاد. في الزمن الماضي اذا بغى يسافرون الحمل والزاد. الان وشو زادك؟ بطاقة الصرافة في محطاتك. ولا لا؟ تغير الحال. وكذلك -  
[00:06:41](#)

ذلك العرف العرف يتغير مع تقارب المسافات الان يحدثونا عن كبسولة يركبها المسافر من الرياض يصل جدة في عشرين دقيقة او القطار المغناطيسي من الرياض الى مكة في ساعة الا ربع. اذا العرف يختلف - [00:07:11](#)

واما ربطها بالمسافة فيطرد. وتنضبط به فريضتان الصلاة و الصيام ما هو المشروع في الجمع والقصد؟ والعرب الان شديد شادين بانبهم وهذا السؤال الذي يتكرر القصر اذا جاوز سفرهم ثمانين كيلا. ثمانين كيلو فاكثر جاز لهم ان يقصروا الصلاة - [00:07:39](#)

الجمع تتبين لكم الان سنة النبي عليه الصلاة والسلام. فانه في حديث الاعرج عن ابي هريرة جمع النبي صلى الله عليه وسلم وقصر الصلاة الى تبوك. من المدينة الى تبوك يجمع ويقصر. والمسافة بعيدة سبع مئة كيلو - [00:08:15](#)

لما نزل تبوك قصر ولم يجمع عليه الصلاة والسلام. ومكث فيها كم نحو من عشرين ليلة وقيل واحد وعشرين وقيت الساعة عشرة. مثلها بفتح مكة. فتح مكة ولبت فيها تسعة ليلة يقصر الصلاة ما يجمع - [00:08:35](#)

فلما قفل راجعا جمع وقصر اما جمع تقديم واما جمع تأخير متى يستحب ان يقدم ومتى يستحب ان يؤخر تصورا ذلك كان معه عليه الصلاة والسلام في تبوك ثلاثون الفا. الذين معه ثلاثون الف - [00:08:54](#)

سهل ولا صعب؟ صعب. فكان عليه الصلاة والسلام اذا حضرت الصلاة قبل ان يركبوا جمع جمع تقديم واذا حضرت الصلاة وهم على ظهور المطايا اخر الصلاة حتى يجعلها جمعا تأخير. تأخير. مراعاة - [00:09:20](#)

رفقته في الحج نزل عليه الصلاة والسلام مكة في الرابع من ذي الحجة قصر الصلاة الى ان خرج الى منى ولم يجمع. في منى قصر ولم يجمع. ولما ذهب الى عرفة جمع وقصر - [00:09:40](#)

ولما رجع الى المزدلفة جمع وقصر. فلما استقر الايام الثلاثة والرابعة في منى يوم العيد هذه عشر والثاني عشر والثالث عشر قصر ولم يجمع. اخذ من ذلك ان السنة للمسافر اذا اقام. نزل - [00:10:00](#)

بابله نزل في بلد يقصر ولا يجمع. فان رجع مسافرا الى اهله او شد بابل او برفقته ومضوا في سفرهم شرع لهم الجمع والقصر. طيب لو جمعوا وقصروا وهم فان كان لحاجة فلا بأس - [00:10:20](#)

المواعيد المستشفيات. ينتظر متى يؤذن له بدخول العيادة. فهذا حاجة. فان كان لغير حاجة الجمع صحيح لكن خلاف الاولى. وهو المعبر عنه عند اهل العلم بكونه مكروه وهذه المسألة من اكثر ما يقع فيها النزاع بين الناس. جمهور اهل العلم على ان - [00:10:51](#)

الجمع والقصر اذا لم ينوي الإقامة اربعة ايام فاكثر يعبر بعضهم كما عند الحنفية اذا لم ينوي الإقامة اكثر من ثلاثة ايام. هذا قول الجمهور. وهذا الذي رجع الى فتوى الفتوى به شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله. ورأى ان القول به اضبط. القول الثاني - [00:11:21](#)

انه ليس هناك دليل صحيح صريح في تحريرها بالاربعة ايام بل متى ما كان في السفر جاز له الجمع وجاز له القصر ويجمع اذا اشتد في طريقه ذاهبا او اتيا ويقصر اذا نزل. بقيت ثلاث مسائل. المسألة الاولى - [00:11:51](#)

اذا نزل المسافر في البلد وسمع النداء وجب عليه ان يجيب او يصلي مع اهل البلد في المسجد. ما لم يخف اما على نفسه او على اهله او على ماله - [00:12:18](#)

فلو نزل اهل الابل مثلا بجوار المدن وسمعوا المذاذنة. لا يلزمهم شهود الصلاة معه لان تضييع او تهج او تسري المسألة الثانية ما هو السفر الذي تحصر فيه الصلاة؟ وتجمع فيه الصلاتان. السفر انواع ثلاثة - [00:12:38](#)

سفر طاعة. وسفر معصية وسفر مباح. الذي تجمع فيه الصلاة وتقصر هو السفر النزهة والتجارة وسفر الطاعة. كسفر الحج والعمرة والدعوة الى الله والجهاد في سبيله وطلب العلم. اما سفر المعصية - [00:13:08](#)

الصحيح انه لا يصح ان يترخص فيه برخص السفر. لان الشريعة لا تعيد المسرف على اسرافه ولاء العاصي على معصيته. المسألة الثالثة وهي اكثر ما نسأل عنه وتسالون عنه انتم - [00:13:38](#)

وقوع الخلاف. بين هؤلاء الناس في السفر. هذا يقصر وهذا يتم هذا يجمع وهذا ما يجمع. والخلاف وش يجر اليه؟ الى نزاع. يجر

العناد لان النفوس وائل مثله. وهذا لا يجوز. ان يتخذ من هذه المسائل الخلافية منزعا - [00:13:58](#)

لشقاق والنزاع والافتراق. ولهذا الامر واسع يعلم فيها ويبصر الناس. وعلى كل قول اعتبار. اما ان تكون محل النزاع والشقاق فلا

واحسن ما يبين للناس في هذا سنة النبي عليه الصلاة والسلام - [00:14:28](#)

ثم اذا استبانت السنة فلا ينكرن احد على احد ولا يشرب احد على احد. المسألة في سعة والحمد لله نعم وحدثني عن مالك عن ابي

الزبير المكي عن ابي الطفيل عامر ابن وائلة ان ان معاذ ابن جبل رضي الله عنه - [00:14:50](#)

ما اخبره انهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عامة تبوك. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر

والمغرب والعشاء قال فاخر الصلاة يوما ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل ثم خرج فصلى المغرب - [00:15:14](#)

انشاء جميع ثم قال انكم ستأتون غدا ان شاء الله عين تبوك. وانكم لن تأتوها حتى يضحي النهار فمن جاءها فلا يمس من مائها شيئا

حتى اتي. هنا جمع وقصر وهو نازل عليه الصلاة والسلام - [00:15:34](#)

لماذا للحاجة؟ للحاجة؟ نعم. فجئناها وقد سبقنا اليها رجلان اي تبض بشيء من ماءها فسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم هل

مستمتا من مائها شيئا؟ فقال انا فسبهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهما ما شاء الله ان يقول اه سبهما هل الرسول سباب -

[00:15:54](#)

اول شيء تام او لعان لا شبهما بمعنى خاصتهما. بين قوسين طالبتها يعني مخاصمة وعنف عليهما بالكلام لا انه سب السب الذي

تعرفونه. فلم يكن سبابا ولا فحاشا ولا لعانا ولا متفهش عليه الصلاة والسلام - [00:16:24](#)

نعم ثم غرّفوا بأيديهم من العين قليلا قليلا حتى اجتمع في شيء ثم غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وجهه ويديه ثم اعاده فيها

فجرت العين بماء كثير فاستقى الناس ثم قال - [00:16:53](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك يا معاذ ان طالت بك حياة ان ترى ما ها هنا قد ملئ جنانا اللهم صل وسلم عليه معه في تبوك

ثلاثون الفا وليس ثمة الا هذي العين فبظوا بشيء - [00:17:13](#)

استجمعوا حتى صارت الوشل لو حط اصبعه حط يده ما غطت الاصابع من قلته. فتوضأ وغسل فيه ثم اعاد الماء الى البئر. فانفجر

بالماء اية من الله لنبيه. عليه الصلاة - [00:17:32](#)

والسلام تجديدا لدلائل صدقه. فشرب الناس وهم ثلاثون الفا من هذه الآية. ثم قال لمعاذ يا معاذ يوشك ويوشك من افعال ايش؟

المقاربة ان الامر ليس بالبعيد. ان طالت بك يا معاذ - [00:17:52](#)

حياة فيه انه لا يعلم الغيب عليه الصلاة والسلام. قال ان طالت بك حياة وهذا لم يقع الا بعد معاذ مئينا من السنين ان ترى ما ها هنا قد

ملئ جنانا - [00:18:12](#)

مات معادلة يتحقق هذا. ما تحقق الا في عصرنا هذا. الان تحقق هذا الذي اخبر به النبي عليه الصلاة والسلام فان من اوسع المناطق

الزراعية في الجزيرة منطقة ايش؟ منطقة تبوك. فيها المشاريع العملاقة - [00:18:30](#)

ومن جاءها او نزل فيها في الطائرة يرى مصداق ما اخبر به النبي. ما حول المدينة هو مروج وجنان ومزارع فيه انه لا يعلم الغيب

عليه الصلاة والسلام. وشاهد الحديث للباب ظاهر. نعم. وحدثني عن مالك عنان - [00:18:50](#)

ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء اللهم صلي

وسلم عليه. نعم. حدثني عن مالك عن ابي الزبير المكي عن سعيد بن جبير عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما انه - [00:19:10](#)

قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر قال يحيى قال مالك

كان في مطر. هذا الحديث رواه مسلم في الصحيح. وهو حديث ابن عباس - [00:19:30](#)

رضي الله عنهما جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء في المدينة من غير مرض ولا سفر هذا جاء في وجه ثاني انه

من غير خوف ولا ولا مرض - [00:19:50](#)

هذا الحديث على اهل العلم واحسن ما وجدت فيه احسن ما وجدت في الحديث توجيهها او الاول ما حكاه الترمذي. حيث قال وليس على هذا الحديث العمل عند عامة اهل العلم - [00:20:10](#)

هذا احسن ما يوجه به الحديث. الوجه الثاني انه نفى اكثر الموجبة للجمع ولم ينفها كلها. ولهذا قال مالك ارى انه لاجل المطر. ان هذا جمعه في الحواضر لاجل المطر. فهو نفى السفر ونفى الخوف ونفى المرض - [00:20:30](#)

ولم ينفي جميع الاعداء. وهذا قول محقق. قول محقق يأتي وجه ثالث ابعد من الوجهين الاولين ان يقال اذا فعلها مرة لا على جهة فعلها مرة لا انه فعل دائم من النبي صلى الله عليه وسلم له - [00:21:03](#)

وهذا يدل على ما ترجم عليه في الجمع بين الصلاتين لاجل السفر او الجمع بينهما بالحضر لاجل المطر والخوف والمرض نعم.

وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا - [00:21:33](#)

وجمع الامراء بين المغرب والعشاء في المطر جمع معهم. نعم. اذا جمع الامراء لهم السمع والطاعة بالناس او يصلي الناس بامرهم ورأوا الجمع ان يجمع معهم. وهذا وجه من ذهب من الجمهور الى ان الجمع في المطر لا يكون الا - [00:21:53](#)

بين المغرب والعشاء لا يكون بين الظهر والعصر. قالوا لان المغرب والعشاء في وقت ظلمة. والخروج في المطر في مشقة والسرعة تدفع المشقة. قال صاحب الزاد الشيخ موسى الحجاوي ويجمع - [00:22:13](#)

بين المغرب والعشاء خاصة بريح باردة او مطرا يبيل الثياب ولو كان طريقه الى مسجد تحت اصابة ذهب بعض اهل العلم الى انه اذا احتاج الناس للجمع بين الظهر والعصر كما ان كان المطر في برد - [00:22:33](#)

او في شدة ظلمة من كثرة السحب. فيجمعون بين المغرب بين الظهر والعصر. لاجل المطر جمعا بلا قصر وقد افتى بهذا شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله. وقال به جمع من السلف - [00:22:54](#)

نعم وحدثني عن مالك عن ابن شهاب انه سأل سالم ابن عبد الله هل يجمع بين الظهر والعصر في السفر؟ فقال نعم لا بأس بذلك. الم تر الى صلاة الناس بعرفة؟ يشير الى صلاة النبي عليه الصلاة والسلام. جمع في عرفة بين الظهر والعصر - [00:23:13](#)

العصر جمعا وقصرا. والناس اي من بعده كل المسلمين من بعده على هذا الجمع. في عرفة للحجاج بين الظهر والعصر قصرا وجمعا.

نعم. وحدثني عن مالك انه بلغه عن علي ابن حسين انه كان يقول كان - [00:23:35](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يسير يومه جمع بين الظهر والعصر. واذا اراد ان يسير ليله جمع بين والعشاء. الحديث فيه علتان في سنده ما هما؟ ها؟ انقطاع. فيه - [00:23:55](#)

بلاغ مالك عن علي بن كرسي ولم يدرك مالك عليا وعلي بن الحسين لم يدرك من؟ النبي عليه الصلاة والسلام. والحديث ثابت فان علي بن الحسين ذكر امرا كان مستقرا عند الصحابة - [00:24:15](#)

ذكر الامر المستقر عن النبي عليه الصلاة والسلام ولهذا لم يقل كان النبي يفعل ذلك وانما ذكر ما كان مستقرا من فعل مما تلقاه التابعون عن النبي عليه الصلاة والسلام في وسط الصحابة. نعم. باب قصر الصلاة في السفر اذا - [00:24:35](#)

قصر وعندنا جمع. فلا يغلبنكم الاعراب فيسمون الجمع قصرا عندنا قصر عندنا جمع الجمع يجوز بغير قصد كما في المطر وفي المرض وفي الخوف اما القصر بماذا؟ في السفر. وهو اختصار الرباعية الى ركعتين. والفجر كم يصلها من ركعة - [00:24:55](#)

ركعة واحدة. صح؟ لا ما تقصر الفجر والمغرب ما تقصر بعد. نعم. حدثني يحيى قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد ابن انه سأل عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فقال يا ابا عبد الرحمن انا نجد صلاة الخوف وصلاة الحظر في - [00:25:24](#)

القرآن ولا نجد صلاة السفر. فقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يا ابن اخي ان الله عز وجل بعث الينا محمدا صلى الله عليه وسلم. ولا نعلم شيئا فانما نفعل كما رأيناه يفعل. طيب - [00:25:52](#)

هذا سد من ابن عمر لهذا الباب. لان الخوارج عندهم هذا المبدأ. من فرضت السنة عن القرآن يردونه فرد الرجوع فرد عليه ابن عمر بهذا الجواب العظيم ان الله بعث الينا محمدا - [00:26:12](#)

ولا نعلم شيئا. وانما نفعل كما رأيناه يفعل عليه الصلاة والسلام وهذا الرجل من بني خالد بن اسيد هو امية بن عبدالله بن خالد. الله

ذكر القصر ولا لا؟ يا ايها الذين امنوا اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح اي تقصروا الى الصلاة - [00:26:32](#)

لكن ابن عمر نظره اوسع وبعده اعمى اراد ان يسد هذا الباب. من انه ما بلغنا عن النبي عليه الصلاة والسلام فعلناه ولا نستشكله ولا نرده نعم وحدثني عن مالك صالح بن كيس - [00:27:00](#)

كان عن عوة ابن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها انها قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فاقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر. هذا في الصحيحين. نعم. وحدثني عن مالك - [00:27:20](#)

يحيى ابن سعيد انه قال لسالم ابن عبد الله ما اشد ما رأيت اباك اخفر المغرب في السفر؟ فقال سالم غربت ونحن بذات الجيش فصلى المغرب بالعقيق. وبينهما مسافة. حول عشرة اميال. اي انه صلى المغرب - [00:27:40](#)

في اخر وقتها واذا كان في حال السفر صار وقت المغرب والعشاء ايش؟ وقتا واحدا. واذا صلى الظهر مع العصر صار وقتها وقتا واحدا. وهذا يستشكله بعض العوام الان. بل حتى بعض طلاب العلم. اذا - [00:28:00](#)

فنزلوا الساعة ثنتين واربعين دقيقة. قلنا بنصلي قلنا اصبر خلوه يترك العصر مبدأ يقال الصلاة في اول الوقت او في اثنائها او في اخره واحدة لان الصلاتين المجموعتين اصبح وقتها وقتا واحدا - [00:28:22](#)

فصلى في اوله ولا في اوسطه ولا في اخر الامر واسع. الامر واسع. نعم باب ما يجب فيه قصر صلى المغرب بالعقيق. اين العقيق؟ ترى هذا يسمى بوادي العقيق. لكن اغلبكم الناس وسموا وادي الدواسر - [00:28:46](#)

والعقيق واد ايضا اخر هو في الغريب يسمى وادي العقيم وادي العقيقة الثالث في شرقي الباحة ووادي العقيق المدينة الذي منه الميقات. ميقات ذي الحليفة الوادي المبارك لوادي العقيم فيه ان المسافر يفعل ما هو اربق له وارفق لرفقته. نعم. باب ما يجب فيه قصر - [00:29:13](#)

قال حدثني يحيى قال حدثني مالك مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا خرج حاجا او معتمرا وفيه ان هذه الترجمة باب ما يجب فيه قسم الصلاة اين - [00:29:51](#)

وفي اي سفر يقصر اين يقصر اذا غادر عامر بلده؟ فلا يصح ان يقصر وهو في البلد. قبل ان ينشئ السفر. النبي صلى الله عليه وسلم عام الوداع. صلى الظهر وين؟ في المدينة. عازم على السهر ولا ما عزم؟ عازم على السفر - [00:30:11](#)

واما المدينة فجمع غفير. ومع ذلك صلى بهم في مسجده الظهر يوم الخميس. تامة خرج مباشرة بعد الظهر الى ذي الحليفة. وهي على عشرة اميال من المدينة في الجنوب الغربي فصلى بها العصر ركعتين. اذا متى ترخص؟ لما فارت. لما نوى السفر ولا لما شرع في السفر - [00:30:35](#)

لما شرع ما هو لما نوى لما شرع في السفر بمغادرة بمغادرة عامر البلد ترخص عليه الصلاة والسلام برخص السفر. نعم. وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابيه رضي - [00:31:05](#)

الله عنه انه ركب الى ريم فقصر الصلاة في مسيره ذلك. عندكم آآ حاشيه على ريم او الاخوان اللي معهم اه الجوالات شوفوا نور وشي ريم هذي التي ركب اليها عبد الله ابن عمر مالك - [00:31:25](#)

يقول نحو اربعة قروود ما البريد؟ البريد اربعة فراسخ والفرسخ كم ها؟ خمسة ايش اربعة كيلو مجموع هذه ثمان وسبعين ثمان وسبعين كيلو الفرسخ آآ اظنها ثلاثة اميال واربعة فراسة واربعة برود. مجموعها ثمان وسبعين كيلا - [00:31:45](#)

ثمانية واربعين كيلو ثمانية واربعين ميل في واحد فاصلة ستة مجموع ثمانية وسبعين الكيلو ولهذا قربها العلماء الى وهو مسير المرحلتين. مسير اليوم والليلة الابل تسير السير المعتدل اربعين كيلو في النهار. واذا سرت اربعين كيلو في الليل نعم - [00:32:27](#)

لقيت ريم يا عبد الله بن سعد شوفوا ريم يا اخواني اللي عندهم جوالات نعم قال مالك وذلك نحو من اربعة برد وحدثني عن مالك عناف عن سالم بن عبدالله ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ركب الى ذات النصب فقصر الصلاة في مسيره ذلك - [00:32:53](#)

قال قال مالك وبين ذات النصب والمدينة اربعة برد. يبدو ان الريم وذات النصب كلاهما بمعنى واحد. تبعد عن المدينة اربعة برد اي نحو من ثمانين كيلا كيلو مترا. نعم. وحدثني عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما - [00:33:18](#)



انه كان يسافر الى خيبر فيقصر الصلاة. اما خيبر فانا اعرفها. عن المدينة مئة وسبعين كيلا. في شمالها نعم وحدثني عن مالكا لابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يقصر الصلاة في - [00:33:38](#)

اليوم التام اذا مشى مشيا تاما اليوم التام من الصباح الى ان يعشي بعد العصر هذا اليوم التام كان يقصر فيه الصلاة. حتى لو لم يبلغ كم؟ ثمانين. لان العبرة في مقصده لا بمسير يومه. انت اردت ان تسافر جاز لك ان تقصد بمجرد ان تغادر عامر بلدك - [00:33:58](#)

نعم وحدثني عن مالك عن نافع انه كان يسافر مع ابن عمر رضي الله عنهما البريد فلا يقصر اه البريد والبريد ستة عشر ميلا. لا يقصد لانه قريب. ولهذا اشهر من عرف عنه بهذه الفتوى. في الاربعة برد ابن عمر وابن عباس - [00:34:28](#)

وعنه اخذ الناس او اخذ الجمهور هذا التحديث كما ذهب اليه مالك والامام احمد والامام الشافعي نعم وحدثني عن مالك انه بلغه ان عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما كان يقصر الصلاة في مثل ما بين مكة والطائف. وفي - [00:34:54](#)

بمثل ما بين مكة وعزبان وفي مثل ما بين مكة وجدة. نعم. بين مكة وجدة حول الثمانين. بين مكة وعسفان تسعين كيلا وبين مكة والطائف فوق الثمين التسعين. دلالة على ماذا؟ على ان القصر في هذه المرحلتين التي - [00:35:15](#)

في اربعة برد فاكتر نعم. قال يحيى قال مالك وذلك اربعة برود وذلك احب ما تقصر الي فيه الصلاة قال مالك لا يقصر الذي يريد السفر الصلاة حتى يخرج من بيوت القرية ولا يتم حتى - [00:35:38](#)

اول بيوت القرية او يقارب ذلك. يقال انه دخل البلد. دخل البلد ويلتحق ببيوت القرية النطاق العمراني نطاق العمراني فهذا يلتحق بعامر البلد في حدائق ببواباته ومداخله. الا اذا كانت البوابة الامنية بعيدة. فهذا لصاحبه - [00:35:58](#)

الترخص الى ان يرى البيوت او يقاربها. نعم. باب صلاة المسافر ما لم يجمع حدثني يحيى قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول اصلي صلاة - [00:36:30](#)

المسافر ما لم اجمع مكثا. وان حبسني ذلك اثنتي عشرة ليلة. نعم. وحدثني عن مالك عن نافع ان ابن عمر اقام بمكة عشر ليال يقصر الصلاة الا ان يصليها مع الامام فيصليها بصلاته. هذا التوبة - [00:36:50](#)

تبويب عظيم من الامام مالك. ان المسافر يترخص برخص السفر ما لم يجمع مكثا ما معنى ان يجمع مخفا؟ ان ينوي الاقامة ولهذا ابن عمر قصد الصلاة اثني عشر ليلة اثني عشر ليلة ونحوها الا ان يصلي خلف الامام المقيم - [00:37:10](#)

ابلق من ذلك ابن عمر ذهب الى الثغر الى اذربيجان اين اذربيجان انت هذا ربيجان اين تقع؟ في شرقي اوروبا. صح؟ لا والله موب صح يا اخوان ها حنا لا ها اذربيجان دولة شمال ايران - [00:37:34](#)

عاصمتها الان باكو. ابن عمر حضرها في الجهاد في الثغور. فنزل عليهم الثلج ستة اشهر وهو يقصر الصوت لانه لم يجمع ايش؟ اقامة متى ما ذاب الثلج توكلوا على الله وانصرفوا. النبي عليه الصلاة والسلام - [00:38:15](#)

في فتح مكة وبعدها في غزو تبوك لم ينوي اقامة. ولهذا امتد قصره الصلاة احدى وعشرين ليلة وتسع عشرة ليلة. اذا نوى الجمع ونوى الاقامة صار مقيما. ونية الاقامة بالنية والعمل بالنية ان ينوي بالعمل ان يتأهل ياخذ منزلا - [00:38:40](#)

استأجروا مدة طويلة سنة. وهنا صار مجمعا على الاقامة. نعم ايه ما ذكر به اي الجهات؟ ها؟ ايه يبدو ان ان ربما وذات النصر بمعنى واحد بشوف من اي الجهات. اي نعم - [00:39:12](#)

باب صلاة المسافر باب صلاة المسافر اذا اجمع مكثا حدثني يحيى قال حدثني مالك عن عطاء خرساني انه سمع سعيد بن المسيب يقول من اجمع اقامة اربع ليال وهو مسافر اتم الصلاة - [00:39:41](#)

قال يحيى قال مالك وذلك احب ما سمعت الي. وهذا قول جمهور اهل العلم. ان من نوى الاقامة اربعة ايام فاكتر سارة سارة مقيمة وبنوه على قول سعيد المسيب والذي احبه احب هذا القول مالك. دليلهم ان النبي عليه - [00:40:01](#)

الصلاة والسلام في حجة الوداع لم ينوي الاقامة اكثر من اربعة ايام. وقت السفر. وهذا دليل استنباطي نعم قال يحيى وسئل مالك عن عن صلاة الاسير فقال مثل صلاة المقيم الا ان يكون - [00:40:25](#)

اه شوفوا الفقه الاسير من الاسير هو الذي يؤسر. صلاته صلاة مسافر اذا كان في سفر فان اسر الاسير وهو في الحضر كالمحبوسين

صلاة ايش؟ مقيمين. اذا يراعى حال الاسير. هل هو مسافر حال اسره؟ ان كان مسافر - 00:40:45  
ويقصر الى ان يرجع ليه؟ مجرد ما يطلق اسره يرجع الى بلده فان كان الاسير ايها الاخوة ان كان الاسير في البلد محبوس مأسور  
وليس مسافرا ولم يكن مسافر فصلاته صلاة مقيم. لا يقصر فيها الصلاة. نقف عند هذا الموضوع. نسأل الله عز وجل لنا ولكم العلم النافع  
والعمل - 00:41:13

الصالح وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين في شي يا الاخوان - 00:41:40